الجمهورية التـــونسية
وزارة الاقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار
الإدارة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي

2021/01/13

مـــذكـــرة عـــامـــة عـــدد 6 لسنة 2021

الموضوع: شرح أحكام الفصل 30 من قانون المالية لسنة 2021 المتعلقة بالتخفيض في الأجل المحدد لمصالح الجباية للرد على اعتراضات المطالب بالأداء كتابيا على نتائج المراجعة الجبائية

تمّ بمقتضى أحكام الفصل 30 من القانون عدد 46 لسنة 2020 المؤرخ في 23 ديسمبر 2020 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2021 التخفيض في الأجل المحدد لمصالح الجباية للرد على ملاحظات واعتراضات وتحفظات المطالب بالأداء الكتابية على نتائج المراجعة الجبائية.

وتهدف هذه المذكرة إلى شرح الأحكام المذكورة.

I. التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2020

تخضع نتائج المراجعة الجبائية الأولية ونتائج المراجعة الجبائية المعمقة المبلّغة للمطالب بالأداء لإجراءات الحوار المضبوطة بأحكام الفصلين 44 و44 مكرر من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية والتي تنص على ما يلي:

- منح المطالب بالأداء أجلا أقصى محددا بـــ 45 يوما لإبداء ملاحظاته واعتراضاته وتحفظاته كتابيا على نتائج المراجعة الجبائية،
- ضبط لمصالح الجباية أجلا أقصى محددا بـ 6 أشهر للرد على ملاحظات واعتراضات وتحفظات المطالب بالأداء كتابيا على نتائج المراجعة الجبائية،
- منح المطالب بالأداء أجلا إضافيا محددا بـ 15 يوما من تاريخ تبليغه رد مصالح الجباية آنف الذكر للرد كتابيا على ذلك ويمكنه خلال هذا الأجل أن يطلب كتابيا عرض ملفه على لجنة المصالحة المختصة.

وباستيفاء إجراءات الحوار آنفة الذكر تفتح مرحلة المصالحة الموكولة للجنة المصالحة المختصة والتي تتم بناء على طلب كتابي من المطالب بالأداء أو بمبادرة من مصالح الجباية.

وبانتهاء مرحلتي الحوار والمصالحة يفتح المجال لمصالح الجباية لإصدار قرار التوظيف الإجباري على ضوء نتائج هاتين المرحلتين.

II. إضافة قانون المالية لسنة 2021

بهدف مزيد ترشيد إجراءات الحوار بين مصالح الجباية والمطالبين بالأداء حول نتائج المراجعة الجبائية ودعم أسس المصالحة بين الطرفين من جهة وتسريع نسق البت في ملفات المراجعة الجبائية من جهة أخرى تم بمقتضى أحكام العدد 1 من الفصل 30 من القانون عدد 46 لسنة 2020 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2021 التخفيض من 6 أشهر إلى 90 يوما في الأجل الأقصى المحدد لمصالح الجباية للرد على ملاحظات واعتراضات وتحفظات المطالب بالأداء كتابيا على نتائج المراجعة الجبائية.

ومن ناحية أخرى اقتضت أحكام العدد 2 من نفس الفصل تطبيق أجل الـ 90 يوما المذكور على الردود الكتابية للمطالب بالأداء على نتائج المراجعة الجبائية الحاصلة ابتداء من غرة جانفي 2021.

وبالتالي تبقى الردود الكتابية للمطالب بالأداء على نتائج المراجعة الجبائية الحاصلة قبل غرة جانفي 2021 خاضعة للأجل المحدد بـ6 أشهر.

III. مثال تطبيقي

لنفترض أنه تمّ بتاريخ 24 نوفمبر 2020 تبليغ شركة ذات مسؤولية محدودة تنشط في قطاع الخدمات نتائج المراجعة الجبائية المعمقة لوضعيتها الجبائية بعنوان الأداءات التي حلّ أجلها قبل غرة مارس 2020 ولم تسقط بالتقادم.

فرضية أولى: قامت الشركة بالإعتراض كتابيا على نتائج المراجعة بتاريخ 31 ديسمبر 2020.

في هذه الحالة يكون الأجل الأقصى المحدد لمصالح الجباية للرد كتابيا على ذلك الإعتراض 6 أشهر تحتسب ابتداء من غرة جانفي 2021.

فرضية ثانية: قامت الشركة بالإعتراض كتابيا على نتائج المراجعة الجبائية بتاريخ 08 جانفي 2021.

في هذه الحالة يكون الأجل الأقصى المحدد لمصالح الجباية للرد كتابيا على ذلك الإعتراض 90 يوما تحتسب ابتداء من 09 جانفي 2021.

فرضية ثالثة: قامت الشركة بالإعتراض كتابيا على نتائج المراجعة الجبائية بتاريخ 31 ديسمبر 2020 ثم قامت بتقديم إعتراض تكميلي حول نفس هذه النتائج خلال أجل 45 يوما المنصوص عليه بالفصل 44 مكرر من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية وذلك بتاريخ 08 جانفي 2021.

في هذه الحالة يكون الأجل الأقصى المحدد لمصالح الجباية للرد كتابيا على ذلك الإعتراض 90 يوما تحتسب ابتداء من 09 جانفي 2021.

فرضية رابعة: قامت الشركة بالإعتراض كتابيا على نتائج المراجعة بتاريخ 12 جانفي 2021.

في هذه الحالة وبإعتبار أن الإعتراض قدّم خارج الأجل المحدد بـ45 يوما والمنصوص عليه بالفصل 44 مكرر من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية فإن مصالح الجباية غير مطالبة بالرد كتابيا على ذلك الإعتراض.

المديرة العامة للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نمصية